



المنظور الجديد للقانون الدولي لحقوق الإنسان من زاوية الذكاء الاصطناعي:

مقاربة اتفاقية وقانونية- مؤسساتية

د. رجاء مسو

حاصلة على شهادة الدكتوراه في التواصل والإعلام، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية أكادير، جامعة ابن زهر المغرب

ملخص

يشهد العالم اليوم ثورة تكنولوجية يقودها الذكاء الاصطناعي، أحدثت تحولاً جذرياً في مختلف مناحي الحياة. وقد أفرز هذا التطور المتتسارع فرضاً لتحسين واقع حقوق الإنسان، لكنه في الوقت ذاته فرض تحديات خطيرة على المنظومة القانونية الدولية لحقوق الإنسان. تتناول هذه الورقة منظوراً جديداً للقانون الدولي لحقوق الإنسان من زاوية الذكاء الاصطناعي، من خلال مقاربة تجمع بين التحليل الاتفاقي (المعاهدات والمواثيق) والمقاربة القانونية-المؤسساتية. يقدم البحث استعراضاً للعلاقة التفاعلية بين تقييات الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان، مع إبراز المنافع المتبادلة والمخاطر المحدقة. ثم يناقش أبرز التحديات التي تطرحها تطبيقات الذكاء الاصطناعي على منظومة الحقوق والحريات الأساسية، مثل الخصوصية وعدم التمييز وحرية التعبير وغيرها. في القسم المخوري، تحلل الدراسة الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي لحقوق الإنسان على الصعيدين الاتفاقي والمؤسسي لمواجهة هذه التحديات. ويشمل ذلك دراسة وثائق دولية مرجعية، مثل إعلان اليونسكو بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي لعام 2021، ووصيات مجلس أوروبا لعام 2020، وأول اتفاقية دولية ملزمة أقرها مجلس أوروبا عام 2024 حول الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان. كما تستعرض الورقة أمثلة من الممارسات الدولية والوطنية في تنظيم الذكاء الاصطناعي بصورة تراعي حقوق الإنسان، بما في ذلك حالة المغرب التي شهدت مبادرات تشريعية ومؤسساتية في هذا المجال. تعتمد الدراسة منهجية تحليلية حجاجية، وتهدف إلى استخلاص نتائج علمية حول الكيفية التي يُعيّد بها الذكاء الاصطناعي تشكيل مفهوم والتزامات حقوق الإنسان دولياً، وإلى أي مدى تتجدد الأطر القانونية والمؤسسية الراهنة في ضمان تطوير واستخدام مسؤول لهذه التقنية لحفظ كرامة الإنسان وحقوقه.



Abstract

The world is witnessing a technological revolution led by artificial intelligence (AI) that has fundamentally transformed various aspects of life. This rapid development has created opportunities to enhance the reality of human rights, but at the same time, it has posed serious challenges to the international human rights law framework. This paper examines a new perspective of international human rights law from the angle of AI, adopting a combined treaty-based and legal-institutional approach. The study provides an overview of the interactive relationship between AI technologies and human rights, highlighting both mutual benefits and looming risks. It then discusses the main challenges posed by AI applications to the system of fundamental rights and freedoms, such as privacy, non-discrimination, freedom of expression, and others. In a central section, the study analyzes recent trends in international human rights law on both treaty and institutional levels to address these challenges. This includes examining key international reference texts, such as UNESCO's 2021 Recommendation on the Ethics of AI, the Council of Europe's 2020 guidelines, and the first binding international convention adopted by the Council of Europe in 2024 on AI and human rights. The paper also reviews examples of international and national practices in regulating AI in a human rights-respecting manner, including the case of Morocco which has seen legislative and institutional initiatives in this field. Employing an analytical and argumentative methodology, the study aims to draw scientific conclusions about how AI is reshaping the concept and obligations of human rights at the international level, and to what extent current legal and institutional frameworks succeed in ensuring the responsible development and use of this technology in ways that safeguard human dignity and rights.



المقدمة

لم يعد تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي مجرد مسألة تقنية بحثية، بل غدا واقعا جديدا له انعكاسات عميقة على الإنسان وحقوقه. فقد أدى انتشار الأنظمة الذكية في مجالات متعددة إلى إعادة صياغة العلاقة بين الفرد والتكنولوجيا؛ إذ بتنا أمام أدوات قادرة على اتخاذ قرارات آلية والتعلم والتنبؤ بطرق كانت حكرا على القدرات البشرية. هذا التحول خلق فرضا ضخما لتعزيز حقوق الإنسان — مثل استخدام الذكاء الاصطناعي في تحسين الخدمات الصحية والتعليمية وتيسير الوصول للمعلومات — لكنه في المقابل أفرز مخاطر وتحديات غير مسبوقة تهدد منظومة الحقوق والحربيات الأساسية. وأمام هذا الواقع المستجد، يثور تساؤل جوهري حول مدى قدرة القانون الدولي لحقوق الإنسان بمنظومته التقليدية على استيعاب هذه التغيرات السريعة، وما إذا كنا بحاجة إلى منظور جديد وإطار قانوني محدث يكفل توجيه الذكاء الاصطناعي وجهة تحترم كرامة الإنسان وحقوقه.

يقوم هذا المنظور الجديد على فهم التلاقي بين مجالين ظلا تقليديا منفصلين: التكنولوجيا الرقمية من جهة، والقانون الدولي لحقوق الإنسان من جهة أخرى. ويقتضي ذلك النظر في الكيفية التي تؤثر بها تقنيات الذكاء الاصطناعي على التمتع بالحقوق والحربيات، وكذلك كيفية توظيف مبادئ حقوق الإنسان لتوجيه تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي بصورة أخلاقية ومسئولة. ضمن هذا الإطار، تستعرض الورقة أولاً ملامح العلاقة بين الذكاء الاصطناعي ومنظومة حقوق الإنسان، ثم تحلل المخاطر القانونية الأبرز التي تطرّقها تطبيقات الذكاء الاصطناعي. بعد ذلك، تتناول الدراسة الاتجاهات القانونية والمؤسسية الراهنة على المستوى الدولي والإقليمي التي تستهدف ضبط هذه التقنية وحماية الحقوق، مع تقديم نموذج تطبيقي من الواقع الوطني (حالة المغرب). وفي الختام، تُطرح نتائج واستنتاجات حول فعالية هذا المنظور القانوني الدولي الناشئ في تحقيق التوازن المنشود بين تطور الذكاء الاصطناعي وصيانته حقوق الإنسان.

■ أولا: العلاقة بين الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان: الفرص والمخاطر

يحمل الذكاء الاصطناعي إمكانات كبيرة لتعزيز حقوق الإنسان، إذ يمكن للأنظمة الذكية دعم حقوق كالحق في الصحة عبر تحسين التشخيص الطبي، والحق في التعليم عبر إتاحة التعلم الشخصي، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عبر توفير وسائل مساعدة تعتمد على تقنيات التعرف والترجمة الآلية. هذه التطبيقات الإيجابية تعكس الوجه المشرق للذكاء الاصطناعي كأداة تمكن من تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز رفاه البشر.¹

في المقابل، تثير تطبيقات الذكاء الاصطناعي مخاطر حقيقة على منظومة الحقوق. فجمع وتحليل البيانات على نطاق واسع يهدّدان الحق في الخصوصية إذا استخدما دون ضوابط، وقد نبهت توصيات مجلس أوروبا إلى أن تتبع الرقمي المكتشف للأفراد يمكن أن يؤدي إلى تدخل خطير في خصوصيتهم وإلى إمكانية التلاعب بسلوكهم بما يقوض حقوقهم الأساسية. كما أن الخوارزميات قد تعكس تحيزات كامنة في بيانات التدريب فتشخذ قرارات تمييزية تنتهك مبدأ المساواة وعدم التمييز، وهو ما حذرته الأمم المتحدة في تأكيدها أن البيانات المتهازة يمكن أن تعمق أوجه عدم المساواة.² وإلى جانب ذلك، يؤدي غموض نماذج الذكاء الاصطناعي (الصندوق الأسود) إلى صعوبة مساءلتها قانونيا، مما قد يعيق حق الأفراد في الطعن وإنصافهم عند اتخاذ قرارات آلية مجحفة بحقهم. وعليه توسيع الأطر الدولية بضمان قدر كاف من الشفافية والإشراف البشري على عمل الأنظمة الذكية، بما يشمل إخبار الأشخاص عند تفاعلهم مع نظام آلي وتمكينهم من فهم منطق القرارات المتخذة.³

ومن أخطر التحديات كذلك تأثير الذكاء الاصطناعي على حرية التعبير وسلامة العمليات الديمقراطية. فقد تستغل الخوارزميات في مراقبة المحتوى أو في نشر معلومات مضللة (مثل تقنية التزييف العميق) بما يهدّد حق الجمهور في معلومة صحيحة وفي انتخابات نزيهة. ولم يغفل المجتمع الدولي هذا الخطر، إذ أكدت اتفاقية مجلس أوروبا لعام 2024 ضرورة أن تتخذ الدول تدابير تحول دون استخدام الذكاء الاصطناعي في تقويض المؤسسات الديمقراطية أو التأثير غير المشروع على العمليات الانتخابية. كما أوجبت الاتفاقية توفير وسائل انتصاف للمتضاربين من قرارات الأنظمة الذكية وضمان مساءلة الجهات المسؤولة عن أي انتهاك للحقوق.⁴



في ضوء ما سبق، يمكن تلخيص أبرز المخاطر والتحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان فيما يلي:

- ✓ انتهاك الخصوصية والمعطيات الشخصية: تعتمد خوارزميات الذكاء الاصطناعي على جمع كميات هائلة من البيانات وتحليلها، وكثيراً ما تشمل هذه البيانات معلومات شخصية حساسة. إن التتبع الرقمي واسع النطاق للأفراد عبر المنصات والتطبيقات الذكية يهدد حق الإنسان في الخصوصية، وقد يؤدي إلى مراقبة شاملة لحياة الأفراد دون علمهم أو موافقتهم. وقد أكدت توصيات مجلس أوروبا لعام 2020 أن التتبع المكثف للأفراد عبر التقنيات الخوارزمية ينطوي على خطر "التدخل في خصوصية الأشخاص والتلاعب بالشخص بتوجهاتهم، مما يحدث أثراً ضاراً خطيراً على ممارستهم حقوق الإنسان". لذا يتوجب فرض قيود قانونية صارمة على عمليات جمع البيانات الضخمة وضمان استخدامها بشكل يتوافق مع المعايير الدولية لحماية الحياة الخاصة⁵.
- ✓ التحيز والتمييز الخوارزمي: تعتمد أنظمة التعلم الآلي على بيانات تدريب غالباً ما تعكس تحيزات مجتمعية قائمة، مما قد يقود إلى قرارات تمييزية عند استخدام هذه الأنظمة في مجالات مثل التوظيف أو الائتمان أو تقديم الخدمات العامة. وقد حذرت الأمم المتحدة من أن البيانات المنحازة في أنظمة الذكاء الاصطناعي يمكن أن "تعزز أوجه عدم المساواة والتمييز". على سبيل المثال، إذا كانت بيانات تدريب نظام معين أقل تمثيلاً لمجموعات إثنية أو جنسانية معينة، فقد يصدر النظام قرارات متحففة بحق أفراد تلك المجموعات، مما ينتهك مبدأ عدم التمييز وتكافؤ الفرص. هنا يبرز التحدي القانوني في كيفية إلزام مصممي النظم الذكية ومشغليها باعتماد تدابير لتجنب التحيز، مثل اختبار الخوارزميات للكشف عن أي انحياز وتصحيحه، وضمان شفافية معايير اتخاذ القرار⁶.
- ✓ انعدام الشفافية وغياب المساءلة: كثيراً ما توصف الخوارزميات بالصندوق الأسود نظراً لتعقيد عملها وصعوبة تفسير مخرجاتها. هذا يثير إشكالية تتعلق بالحق في معرفة أساس القرارات التي تؤثر على الأفراد. فإذا رُفض طلب شخص لوظيفة أو لخدمة اجتماعية بناءً على قرار نظام ذكاء اصطناعي، فقد يصعب عليه الطعن في القرار لافتقاره للمعلومات حول طريقة عمل النظام. إن غياب الشفافية يقوض إمكانية المساءلة القانونية، وبالتالي يحرم الأفراد من سبل الانتصاف الفعالة عند وقوع انتهاكات. لذلك تشدد الأطر الحقوقية الحديثة على ضرورة ضمان "متطلبات كافية للشفافية والإشراف" على أنظمة الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك الإفصاح عن كون الشخص يتعامل مع نظام آلي وإتاحة تفسيرات لأسس القرارات المستخدمة⁷.
- ✓ تحديد حرية التعبير وسلامة العملية الديمقراطية: مع اتساع دور الذكاء الاصطناعي في مجال الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، تبرز مخاطر تتعلق بحرية الرأي والتعبير. فمن ناحية، قد تستغل الخوارزميات في الرقابة على المحتوى أو في توجيه المعلومات المتاحة للمستخدمين بما يحد من تنوع الآراء، سواء عبر تصفية المحتوى تلقائياً أو عبر آليات "الفقاعة المعلوماتية" التي تحصر المستخدم في نطاق محدود من المعلومات. ومن ناحية أخرى، تتيح تقنيات توليد المحتوى الاصطناعي إنشاء أخبار وصور وفيديوهات مزيفة يصعب كشف زيفها، مما يؤدي إلى انتشار المعلومات المضللة. وقد حذرت هيئات دولية من أن إساءة استخدام الذكاء الاصطناعي في هذا الإطار قد "يقوض المؤسسات والعمليات الديمقراطية"، خاصة إذا استخدمت التقنيات للتأثير على الانتخابات أو بث خطاب الكراهية بشكل آلي واسع الانتشار. عليه، يندو التحدي أمام القانون الدولي لحقوق الإنسان في إيجاد التوازن بين مكافحة المحتوى غير المشروع والمضلل وبين صون حرية التعبير المشروعة، ووضع ضوابط لمنع توظيف الذكاء الاصطناعي للإضرار بالديمقراطية⁸.

- ✓ المساءلة القانونية وتحديد المسؤولية: تطرح مسألة معقدة حول من يتحمل المسؤولية القانونية عند وقوع ضرر ناجم عن قرار خاطئ أو منحاز اتخذه نظام ذكاء اصطناعي. ففي النظم التقليدية، يسهل تحديد المسؤول (سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً) عن أي فعل ضار. أما في حالة الأنظمة الذاتية التعلم، فقد تُعرى النتيجة إلى سلسلة عمليات تقنية لا شخص محدد وراءها، مما يثير مسألة "فجوة المساءلة". هذا الوضع يتطلب تطوير إطار قانونية تضمن وجود مسؤول واضح يمكن محاسبته – سواء مطور النظام أو المستخدم أو جهة إشرافية – وضمان توفير سبل إنصاف للمتضررين. وقد أكدت الاتفاقية الإطارية الجديدة لمجلس أوروبا على



ضرورة "ضمان توفير سبل انتصاف قانونية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة باستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي"، ما يستدعي إرساء قواعد للمساءلة وتحديد حدود المسؤوليات كل جهة منخرطة في دورة حياة النظام الذكي⁹.

■ ثانياً: الاتجاهات القانونية والمؤسساتية لمواجهة التحديات

أدرك المجتمع الدولي ضرورة وضع أطر تنظيمية لضمان توازن تطور الذكاء الاصطناعي مع مبادئ حقوق الإنسان. فعلى الصعيد العالمي، اعتمدت اليونسكو عام 2021 "توصية أخلاقيات الذكاء الاصطناعي" كأول معيار دولي في هذا المجال، وقد اعتمدتها بالإجماع 193 دولة عضو في اليونسكو مما أكسبها شرعية عالمية واسعة¹⁰. كما تميزت بتناولها مجالات متعددة تتأثر بالذكاء الاصطناعي، من حوكمة البيانات إلى التعليم والمساواة بين الجنسين والصحة وغيرها، مقتربة سياسات مساعدة الدول على مواجهة تحديات كل مجال. وأكدت هذه التوصية أن "حماية حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية" هي حجر الأساس لأي تطوير للذكاء الاصطناعي، داعية الدول إلى سن تشريعات وسياسات تكفل الشفافية والعدالة وإخضاع الأنظمة الذكية لرقابة بشرية فعالة. كما تضمنت التوصية إرشادات عملية لمساعدة الدول على ترجمة المبادئ إلى إجراءات في مجالات مثل حوكمة البيانات والتعليم والتعاون الدولي. وعلى الرغم من أن وثيقة اليونسكو غير ملزمة قانوناً، إلا أنها أرست إطاراً أخلاقياً جاماً تشير به الدول في استراتيجياتها الوطنية للذكاء الاصطناعي.

و ضمن منظومة الأمم المتحدة الأوسع، شهد عام 2024 صدور أول قرار من الجمعية العامة بشأن الذكاء الاصطناعي. وقد أكد هذا القرار أن القانون الدولي وحقوق الإنسان هما "الركيزة المركزية لتنظيم الذكاء الاصطناعي"، مشدداً على ضرورة إعطاء التأثير الكامل لهذه الحقوق عند صياغة أي إطار حاكم للتقنية. واعترف القرار بالمخاطر على حقوق مثل الحق في الحياة والخصوصية حرية التعبير نتيجة سوء استخدام الذكاء الاصطناعي، ودعا إلى تعاون جميع الدول للوصول إلى توافق عالمي يضمن تطوير واستخدام آمن وموثوق لهذه التقنية. كما حث القرار الشركات على مراعاة مبادئ حقوق الإنسان أثناء تطوير الأنظمة الذكية، مذكراً إياها بالمسؤوليات المنصوص عليها في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ويُعد هذا القرار الأممي مؤشراً على تبني الإرادة الدولية لإرساء حوكمة عالمية مشتركة للذكاء الاصطناعي خلال السنوات المقبلة. كما أعرب الأمين العام للأمم المتحدة عن دعمه لفكرة إنشاء هيئة رقابية دولية للذكاء الاصطناعي على غرار دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تتولى متابعة امتحان الدول والشركات للمعايير العالمية وتقديم التوصيات حول ضبط مخاطر التقنيات بما يتسم مع حقوق الإنسان¹¹.

على المستوى الإقليمي، كان مجلس أوروبا سابقاً بإصدار توصيته عام 2020 حول حقوق الإنسان والأنظمة الخوارزمية، التي وضعت خطوطاً إرشادية للدول لضمان لا تؤدي استخدامات الذكاء الاصطناعي إلى انتهاك الحقوق. وقد حذررت من تحديات جسيمة يمكن أن تمس حقوقاً عديدة – بينها الحق في المحاكمة العادلة والخصوصية حرية التعبير والتجمع وعدم التمييز والحقوق الاجتماعية – إذا لم تنظم الأنظمة الخوارزمية بشكل مناسب، داعية إلى وضع أطر تشريعية ورقابية مبنية على ورصد ومعالجة أي انتهاكات محتملة¹².

ثم اتخذ المجلس خطوة تاريخية عام 2024 بتبني "الاتفاقية الإطارية بشأن الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون". هذه الاتفاقية – الأولى من نوعها دولياً – تهدف إلى وضع التزامات ملزمة للدول من أجل استخدام مسؤول للذكاء الاصطناعي متوافق مع حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون. وهي مفتوحة لانضمام دول من خارج أوروبا، مما يمنحها بعدها عالمياً. تعتمد الاتفاقية نهج تقييم المخاطر، فتلزم الأطراف بتحديد أي مخاطر قد تشكلها الأنظمة الذكية على الحقوق واتخاذ تدابير احترازية مناسبة، بما في ذلك إمكان فرض حظر أو وقف استخدام تكنولوجيا معينة إذا ثبت أن مخاطرها لا تسجم مع المعايير الحقوقية. كما تثغر الاتفاقية جملة مبادئ وضمانات أساسية يتعين على الدول مراعاتها، من بينها: تعزيز الشفافية والإشراف البشري على عمل الأنظمة، والمسؤولية عن الآثار السلبية وضمان المحاسبة عليها، واحترام مبدأ عدم التمييز والمساواة (بما في ذلك المساواة بين الجنسين)، وحماية خصوصية الأفراد ومعطيتهم الشخصية. وتلزم الاتفاقية الدول أيضاً بتوفير سبل انتصاف فعالة لضحايا انتهاكات الناجمة عن استخدام الذكاء الاصطناعي، وباتخاذ ضمانات تحول دون توظيف



هذه التقنيات للإضرار بالنظم الديمقراطية (مثلاً استقلال القضاء ونزاهة الانتخابات). وبغية ضمان التنفيذ، تنشئ الاتفاقية آلية متابعة عبر "مؤتمر الأطراف" وتوجب استحداث هيئات وطنية مستقلة للإشراف على الامتثال داخلياً. تم فتح الاتفاقية للتتوقيع في سبتمبر 2024، ما يمثل بداية مرحلة جديدة نحو اعتماد مرجعية قانونية دولية في هذا المجال¹³.

أما الاتحاد الأوروبي فعمل بالتوالي على إعداد "قانون الذكاء الاصطناعي" الخاص به¹⁴ القائم على تصنيف التطبيقات بحسب مستوى خطورتها وفرض قيود متناسبة مع ذلك. ورغم أن نطاق هذا القانون إقليمي، فقد أصحي نموذجاً عالمياً تستلهمه دول ومنظمات أخرى عند صياغة تنظيمات مماثلة. ويتضمن القانون الأوروبي المقترن حظر بعض التطبيقات شديدة الخطورة على الحقوق – مثل أنظمة التصنيف الاجتماعي الشامل – وفرض اشتراطات صارمة على التطبيقات عالية المخاطر في مجالات كإنفاذ القانون والقضاء. وقد انعكست مبادئه في الاتفاقية الإطارية لمجلس أوروبا إلى حد كبير، لا سيما في اعتماد النظرة الشمولية للدورة حياة الأنظمة والتوكيز على تقييم المخاطر والشفافية والمساءلة، مع توكيز الاتفاقية على حماية الحقوق عالمياً مقابل توكيز القانون الأوروبي على تنظيم سوق التقنية داخل الاتحاد.

التجربة الوطنية: حالة المغرب

على الصعيد الوطني، بدأت عدة دول في تكييف إطارها التشريعية والمؤسسية لمواكبة تحديات الذكاء الاصطناعي، ومنها المغرب الذي يمثل نموذجاً بارزاً في العالمين العربي والأفريقي. فمثلاً، أقرت كندا وفرنسا استراتيجيات وطنية تؤكد نجح "الذكاء الاصطناعي المسؤول"، كما أصدرت الولايات المتحدة إطاراً توجيهياً تحت مسمى "وثيقة حقوق الذكاء الاصطناعي" بشكل غير ملزم. ونشأت مبادرات متعددة للأطراف مثل "الشراكة العالمية للذكاء الاصطناعي" (GPAI) لتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال¹⁵. أما في المغرب، فعلى الرغم من عدم وجود استراتيجية وطنية شاملة خاصة بالذكاء الاصطناعي بعد، شهدت المملكة حراكاً مهماً في الآونة الأخيرة. فقد دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان مطلع 2025 إلى وضع استراتيجية وطنية تمحور حول حقوق الإنسان في مجال الذكاء الاصطناعي، منها إلى ضرورة إطار قانوني يضبط استخدام التقنيات في قطاعات حيوية كالصحة والتعليم للحد من انتهاكات مثل خرق الخصوصية أو التضليل المعلوماتي. وفي بادرة استجابة، تشهد المؤسسة التشريعية نقاشات حول مقتراحات قوانين ذات صلة، أبرزها مقتراح مجلس النواب ينص على إحداث لجنة وطنية لمراقبة الذكاء الاصطناعي ،¹⁶ مع تقرير مسؤوليات مدنية وجنائية عن أي استخدام ضار للأنظمة الذكية. كما طرح في مجلس المستشارين مقتراح قانون لإنشاء وكالة وطنية تعنى بحكمة الذكاء الاصطناعي وتتولى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية ومتابعة الالتزام بالمعايير الأخلاقية والتقنية. هذه الجهود التشريعية تعكس وعيًا متزايدًا لدى صناع القرار بضرورة الاستعداد المسبق قانونياً وتنظيمياً. وعلى صعيد ذي صلة، أطلقت اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية (CNDP) مشاورات مع خبراء ومؤسسات من أجل تأطير استخدام الذكاء الاصطناعي في معالجة البيانات الشخصية، وذلك للتكييف مع التحديات التنفيذية وضمان التقييد بأحكام قانون حماية المعطيات رقم 09-08.¹⁷

مؤسساتياً، بدأ المغرب بالفعل في إدماج تطبيقات الذكاء الاصطناعي بعض المرافق العامة مع التركيز على احترام الحقوق. ففي قطاع العدالة، أدخلت وزارة العدل تقنيات مثل تحويل الصوت إلى نص لتسريع إصدار الأحكام، كما أطلقت منصات رقمية تسهل وصول المواطنين والمحامين إلى المعلومات والإجراءات القضائية. وإن كانت هذه الخطوات ترمي إلى تعزيز الحق في الوصول إلى العدالة والمعلومات، فإن الجهات الرسمية تؤكد ضرورة مواكبتها بتدابير تكفل عدم الإخلال بضمانات المحاكمة العادلة وحقوق الخصوصية للمتقاضين¹⁸.

ويلعب المجلس الوطني لحقوق الإنسان دوراً مهماً في إدقاء النقاش حول أخلاقيات الذكاء الاصطناعي. فقد بادر إلى إطلاق منصة "تعابير رقمية"¹⁹ لتعزيز حرية التعبير في الفضاء السيبراني، ونظم لقاءات دولية تجتمع فيها "إعلان الرباط" الذي يدعو إلى تطوير منظومة ذكاء اصطناعي تراعي مبادئ الشفافية والمساءلة واحترام حقوق الإنسان. ولم تغب مسألة حماية الديمقراطية عن اهتمام السلطات المغربية، حيث أكدت وزارة العدل سعيها لوضع ضوابط استباقية تضمن عدم توظيف الذكاء الاصطناعي للتأثير سلباً على نزاهة الانتخابات المقبلة (2026)، مع التخطيط لعقد مؤتمر دولي لبحث أفضل الممارسات لحماية العملية الانتخابية من أخطار المحتوى الاصطناعي المضلل²⁰.



على الصعيد الدولي، أظهر المغرب التزاماً بالمشاركة الفاعلة في صياغة القواعد الأخلاقية العالمية للذكاء الاصطناعي. فقد ساهم خبراء مغاربة في لجنة اليونسكو التي أعدت توصية أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، كما كانت المملكة من الدول التي تبنت مبكراً الدعوة لوضع إطار عالمي لضبط التقنية، إذ شاركت في رعاية قرار الجمعية العامة الأول بشأن الذكاء الاصطناعي إلى جانب الولايات المتحدة ودول أخرى. يعكس ذلك حرص المغرب على مقاربة شاملة تجمع بين تعزيز سيادته الرقمية داخلياً وبين دعم الجهد الدولي لضمان ذكاء اصطناعي أخلاقي وإنساني على المستوى العالمي.



■ الخاتمة

تكشف المعطيات سالفه الذكر أننا إزاء طور جديد يتبلور فيه قانون دولي لحقوق الإنسان يأخذ بعين الاعتبار تأثيرات الذكاء الاصطناعي. هذا الطور يرتكز على حقيقة مفادها أن التقنيات الذكية، رغم تعقيدها، يجب تطبيقها ضمن إطار قيمي يضع الإنسان وحقوقه أولاً. وقد رأينا كيف بدأت معلم هذا الإطار تظهر عبر وثائق دولية واتفاقيات تلح على مركزية حقوق الإنسان في حوكمة الذكاء الاصطناعي. ولم يعد الحديث عن حماية الحقوق قاصرًا على مبادئ عامة، بل أخذ صورة قواعد عملية تفصيلية — من قبيل اشتراط الشفافية، والمساءلة، وعدم التمييز، وضمان سبل الانتصاف — وهي عناصر باتت تشتهر فيها أغلب المبادرات التنظيمية الحديثة.

ومع ذلك، فإن نجاح هذا المنظور الجديد رهن بترجمته فعلياً إلى سياسات وطنية وآليات تنفيذ صارمة. فالخطوة المقبلة التي تواجه الدول هي سد الفجوة بين المعايير الدولية والتشريعات المحلية، وضمان التزام القطاع الخاص — صاحب الدور المهيمن في تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي — بهذه المعايير. كما أن التعاون الدولي سيظل ضرورياً لتبادل الممارسات الفضلى ولدعم الدول التي تفتقر للإمكانات التقنية في بناء قدراتها التنظيمية.

على الرغم من التحديات، ثمة ما يدعو للتفاؤل الحذر. إذ يبدو أن الأسرة الدولية قد استفاقت على ضرورة التحرك الجماعي لضمان ألا ينفلت زمام التطور التكنولوجي بعيداً عن القيم الإنسانية. إن جعل حقوق الإنسان البوصلة الموجهة للذكاء الاصطناعي هو الضمان الأرجع لكي يبقى الابتكار في خدمة البشرية. وربما تمهد هذه التطورات الطريق نحو اعتماد صك عالمي شامل لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ضمن إطار الأمم المتحدة، لاسيما مع الإجماع الدولي الذي بُرز في قرار الجمعية العامة الأخير. ومع أن الميثاق القائم — كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين — تظل هي الأساس والمرجع، إلا أن التطورات التقنية الراهنة تستوجب توسيع تفسير هذه الحقوق وتفعيتها عبر أدوات تنظيمية مبتكرة تردم أي ثغرات في التطبيق، مع ضرورة إشراك جميع الدول بما فيها النامية لضمان عالمية الحلول وعدالتها.

وفي المصلحة، فإن مستقبل العلاقة بين الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان سيتوقف على قدرتنا على إرساء حوكمة رشيدة لهذه التقنية، حوكمة تكفل تعزيز فوائدها وتطرق مخاطرها ضمن إطار احترام الكرامة الإنسانية والحقوق الأساسية التي لا يعلمها ابتكار.

■ التوصيات

في ضوء ما خلصت إليه الورقة من تحليل للمخاطر والفرص التي تطرحها تقنيات الذكاء الاصطناعي، واستناداً إلى الاتجاهات القانونية والمؤسسية على الصعيد الدولي والوطني، يمكن تقديم التوصيات التالية:

1. **تعزيز الإطار القانوني الدولي للذكاء الاصطناعي**: توصي الدراسة بضرورة المضي قدماً نحو اعتماد صك دولي ملزم تحت مظلة الأمم المتحدة، يتضمن معايير دقيقة لحماية حقوق الإنسان في جميع مراحل دورة حياة أنظمة الذكاء الاصطناعي، بما يضمن توحيد المرجعية الأخلاقية والقانونية عالمياً.

2. **مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية**: ينبغي على الدول تحديث منظوماتها التشريعية الوطنية، وخاصة قوانين حماية المعطيات الشخصية، لضمان تواافقها مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، مع إيلاء أهمية خاصة لمسألة الشفافية، والإنصاف، والرقابة البشرية.

3. **إنشاء هيئات وطنية مستقلة للرقابة على الذكاء الاصطناعي**: توصي الدراسة بإحداث مؤسسات وطنية متخصصة ومستقلة، تعنى بتقييم المخاطر، والتريخيص، وتتبع الأثر الحقوقي للأنظمة الذكية، وتعمل وفق مقاربة تشاركية تشمل الجهات الحكومية، والخبراء، والمجتمع المدني.



4. **ضمان المساءلة وسبل الانتصاف** : من الضروري تطوير آليات قانونية فعالة تمكّن الأفراد من الطعن في القرارات المتخذة آلياً، والحصول على تعويضات عادلة، مع تحديد واضح للمسؤوليات القانونية لمطوري ومشغلي الأنظمة الذكية.
5. **تشجيع تبني الذكاء الاصطناعي الأخلاقي في القطاع الخاص** : يجب إلزام الفاعلين الاقتصاديين – ولا سيما الشركات المطورة للذكاء الاصطناعي – بتطبيق مبادئ حقوق الإنسان في تصميم واختبار وتسويق منتجاتهم، عبر تعزيز تطبيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال وحقوق الإنسان.
6. **تطوير القدرات الوطنية في الدول النامية** : توصي الورقة بضرورة تقديم دعم تقني ومالٍ للدول التي تفتقر للبنية التحتية الرقمية والقدرات التنظيمية، بما يضمن ألا تتحول الفجوة التكنولوجية إلى فجوة حقوقية.
7. **تفعيل دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان** : ينبغي تعزيز صلاحيات هذه المؤسسات في تتبع الأثر الحقوقي للذكاء الاصطناعي، وت تقديم توصيات ملزمة للحكومة، وتنظيم حملات تحسيسية لحماية المواطنين من الاستخدامات الضارة.
8. **تعزيز التعاون الدولي وتبادل الخبرات** : تدعو الورقة إلى إرساء شراكات دولية، علمية ومؤسسية، لتبادل الممارسات الفضلى، وتنسيق السياسات التنظيمية، وتوحيد المفاهيم المتعلقة بالذكاء الاصطناعي المسؤول.



المواضيع:

¹ - United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR), The Right to Privacy in the Digital Age: Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights, A/HRC/48/31, 2021, pp. 3–5. <https://undocs.org/A/HRC/48/31>

² - Council of Europe, Guidelines on Artificial Intelligence and Data Protection, T-PD(2019)01, 25 January 2019.
<https://rm.coe.int/guidelines-on-artificial-intelligence-and-data-protection/168091f9d8>

³ - UNESCO, Recommendation on the Ethics of Artificial Intelligence, adopted at the 41st session of the General Conference, November 2021, Articles 23–25. Available at:
<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000381137>

⁴ - Council of Europe, Framework Convention on Artificial Intelligence, Human Rights, Democracy and the Rule of Law, adopted by the Committee of Ministers on 17 May 2024, Strasbourg. Available at:
<https://www.coe.int/en/web/artificial-intelligence/convention>

⁵ - Council of Europe, Guidelines on Facial Recognition – Impact on Data Protection and Privacy Rights, Consultative Committee of the Convention for the Protection of Individuals with regard to Automatic Processing of Personal Data (Convention 108), T-PD(2020)03, 28 January 2021. Available at: <https://rm.coe.int/guidelines-on-facial-recognition/1680a134f3>

⁶ - United Nations, Roadmap for Digital Cooperation, Report of the Secretary-General, June 2020, p. 14. Available at: <https://www.un.org/en/content/digital-cooperation-roadmap>

⁷ - اليونسكو، توصية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الدورة 41 للمؤتمر العام، نوفمبر 2021، الفقرات 23–25. متحدة على الرابط:
<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000381137>

⁸ - Council of Europe, Framework Convention on Artificial Intelligence, Human Rights, Democracy and the Rule of Law, adopted 2024, Arts. 4 & 5. Available at: <https://www.coe.int/en/web/artificial-intelligence/convention>

⁹ -Council of Europe, Framework Convention on Artificial Intelligence, Human Rights, Democracy and the Rule of Law, 2024, Article 13. Available at: <https://www.coe.int/en/web/artificial-intelligence/convention>

¹⁰ -UNESCO, Recommendation on the Ethics of Artificial Intelligence, adopted on 23 November 2021 by the General Conference at its 41st session. Available at:
<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000381137>

¹¹ - الجمعية العامة للأمم المتحدة، "اغتنام فرص أنظمة الذكاء الاصطناعي الآمنة والمأمونة والموثوقة لتحقيق التنمية المستدامة"، القرار رقم A/RES/78/267، اعتمد بتاريخ 21 مارس 2024، متاح على :
<https://www.un.org/en/ga/78/resolutions.shtml>

¹² - Council of Europe, Recommendation CM/Rec(2020)1 of the Committee of Ministers to member States on the human rights impacts of algorithmic systems, adopted on 8 April 2020. Available at:
<https://rm.coe.int/16809e115c>

¹³ - مجلس أوروبا، الاتفاقية الإطارية بشأن الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، تم تبنيها من قبل لجنة الوزراء يوم 17 مايو 2024، وتم فتحها للتلويع في 5 سبتمبر 2024.
<https://www.coe.int/en/web/artificial-intelligence/framework-convention>

¹⁴ - المفوضية الأوروبية، اقتراح قانون الذكاء الاصطناعي: لائحة تحدد قواعد موحدة بشأن الذكاء الاصطناعي، الوثيقة المرجعية: COM(2021) 206 final، نُشر بتاريخ 21 أبريل 2021، مع التوافق السياسي النهائي في مارس 2024. متاح عبر :
<https://artificialintelligenceact.eu>



- ¹⁵ – Global Partnership on Artificial Intelligence (GPAI), “About GPAI,” available at: <https://gpai.ai>
- ¹⁶ – مجلس النواب المغربي، مقترن قانون بشأن تنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي، يتضمن إحداث لجنة وطنية لمراقبة الذكاء الاصطناعي، أبريل 2024. متاح عبر الموقع الرسمي للمؤسسة التشريعية: <https://www.chambredesrepresentants.ma>
- ¹⁷ – اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي (CNDP)، بيان صحفي: إطلاق مشاورات وطنية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي في معالجة البيانات الشخصية، الرباط، 19 مارس 2025.
- ¹⁸ – وزارة العدل المغربية، دمج الذكاء الاصطناعي في منظومة العدالة، تصريحات وزير العدل عبد اللطيف وهي أمام اللجنة البرلمانية لجلسة 11 يونيو 2024، أكدت بدء استخدام تقنيات مثل تحويل الصوت إلى نص في المحاكم لتسريع إصدار الأحكام وتسييل وصول المواطنين والمحامين إلى المعلومات القضائية
- ¹⁹ – منصة "تعابير رقمية" أطلقت بين يونيو 2020 وأبريل 2021، عبر منتدى تفاعلي شاركت فيه فئات متعددة من المختصين والجمهور.
- ²⁰ – سيد عبد اللطيف وهي، وزير العدل المغربي، أعلن في تصريح لوكالة "هسبرس إنجلش" بتاريخ 11 ماي 2024 عن تخطيط وزارة العدل لعقد مؤتمر دولي حول الذكاء الاصطناعي والإطار القانوني المرتبط به، يهدف إلى حماية نزاهة الانتخابات المقبلة (2026) من مخاطر المحتوى الاصطناعي المضلل